



تعميم رقم ٢٠١٤/٩

إلى كافة الوزارات والوحدات الحكومية

بشأن آلية تنفيذ الضوابط الخاصة بالسماح لموظفي الحكومة

الراغبين في التفرغ لإنشاء وإدارة مؤسساتهم الخاصة

=====

تود وزارة المالية ان تحيط كافة الوزارات والوحدات الحكومية علماً بأنه تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء الموقر بجلسته رقم (٢٠١٣/٣٠) بتاريخ ٢٤/١١/٢٠١٣م بشأن آلية تنفيذ الضوابط الخاصة بالسماح لموظفي الحكومة الراغبين في التفرغ لإنشاء وإدارة مؤسساتهم الخاصة ، والى التعميم رقم (٢٠١٣/١٢) الصادر من وزارة الخدمة المدنية .

عليه وفي سبيل تطبيق ما جاء بقرار مجلس الوزراء الموقر وتعميم وزارة الخدمة المدنية المشار إليهما ، يرجى من كافة الوزارات والوحدات الحكومية مراعاة الالتزام بالإجراءات التالية :

١. تقوم الجهة الحكومية المعنية التي يعمل لديها الموظف المتقدم باستقالته لرغبته في التفرغ لإنشاء وإدارة مؤسسته الخاصة ، باتخاذ اللازم نحو استكمال إجراءات استقالته ، وذلك بعد التأكد من استيفائه للشروط الواردة في قرار مجلس الوزراء الموقر وتعميم وزارة الخدمة المدنية المشار إليهما أعلاه .

٢. تقوم الجهة الحكومية المعنية بإبلاغ وزارة الخدمة المدنية لاستكمال إجراءاتها لإنهاء خدمة الموظف ، التي تقوم بدورها بعد استكمال إجراءاتها بهذا الخصوص بإرسال المستندات الخاصة بالموظف المستقيل إلى الجهة الحكومية المعنية .

٣. تقوم الجهة الحكومية المعنية بموجب البند السابع من قرار مجلس الوزراء الموقر وتعميم وزارة الخدمة المدنية المشار إليهما أعلاه ، باتخاذ إجراءات صرف المبلغ المقرر صرفه شهرياً للموظف المستقيل ولمدة سنة كاملة بما يعادل قيمة راتبه الكامل قبل استقالته ، وذلك من خلال السلفة المستديمة - ان وجدت - أو من خلال سلفه يتم تخصيصها لهذا الغرض .

Sultanate of Oman

Ministry of Finance

Muscat



سلطنة عمان
وزارة المالية
مسقط

(٢)

٤. إحصاءا لإجراءات الرقابة تقوم الجهة الحكومية المعنية بإعداد كشف بقيمة المبالغ المقرر صرفها شهريا للموظف المستقيل ولمدة سنة كاملة ، على أن يستنزل من الكشف قيمة المبلغ المصروف شهريا بعد انتهاء إجراءات صرفه .

وتهيب وزارة المالية بكافة الوزارات والوحدات الحكومية التقيد بما ورد في هذا التعميم ، وان عدم التقيد بأحكام القوانين واللوائح والنظم والإجراءات المالية المعمول بها يعد مخالفة مالية وفقا لما ورد بالمادة (٤١) من القانون المالي .

شاكرين للجميع التزامهم وحسن تعاونهم

درويش بن إسماعيل بن علي البلوشي
الوزير المسؤول عن الشؤون المالية

صدر في : ١٢ / ١٢ / ١٤٣٥هـ

الموافق : ١٢ / ١٠ / ٢٠١٤م

(تعميم للوزرات والوحدات الحكومية لمعرفة مرتب الموظف المستقيل لإدارة مؤسسته الخاصة)